

سنن الدارمي

2579 - أخبرنا عمرو بن عون أنا خالد عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني قال قام أناس في إمارة معاوية يبيعون آنية الذهب والفضة إلى العطاء فقام عبادة بن الصامت فقال Y أن رسول الله A نهى عن بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والتمر بالتمر والشعير بالشعير والملح بالملح إلا مثلاً بمثل سواء بسواء فمن زاد وازداد فقد أربى K إسناده صحيح